رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

5-25/ من وكل للرمى هل يدعو لنفسه ايضا ام لمن وكلوه ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل هل ادعو لنفسي لحجابي توكل اذا توكل على غيره فالدعاء لا حصر فيه الدعاء تدعو لنفسك وتدعو لغيرك تكثر وتلح فلو وكلك انسان بالحج فتدعو لنفسك عليك بنفسك وايضا - 00:00:00

يشرع ان تدعو لموكلك الدعاء والصلاة تصلي نفسك وتدعو لنفسك لكن كونك تحسن الى من وكلك وتدعو له فلا بأس. كذلك ايضا اذا كنت اه موكلا في رمي الجمرة وكان الذي وكلك لا يستطيع الرمي. يعني - 00:00:30

توقيف لرمي الجمار لا يجزئ الا اذا كان الموكل لا يستطيع. مثل كبير السن كبيرة السن او صبي لا يستطيع الرمي او امرأة حامل او امرأة مرظع لا تستطيع ان تترك ابنها مثلا معها ابنها - 00:00:50

ولا تنسوا ان او تكونوا او يكونوا معها اطفالها مثلا المقصود اعذار تمنع او يشق معها داء الرمل لا بأس فاذا وكلك فلك ان تروي اه عنه وعنك. فان كانت الحجة فرضا في حقك - 00:01:10

فتروي اولا عن نفسك. ما تروي عن موكلك. ثم تروي عن موكلي. في مكان واحد على الصحيح. يعني لو وكلك سنة تروي عنه الجمار ايام التشريق. او جمرة العقبة. وانت تحج حج - 00:01:30

فحينما ترمي ترمي عن نفسك اولا ما ترمي عن موكلك لان فروع الحج تاء تابعة للحج نفسه. والانسان اذا لا يصح ان او لا يجزئه الحج عن غيره حد يحج عنه فلو حج عن غيره وقع عن نفسه. كذلك ايضا اذا رمى عن غيره وقع عن نفسه ترمي عن نفسه عن نفسك ثم ترمي عن غيرك - 00:01:50

وهل لا بد ان ترمي السور ثم الوسطى ثم الكبرى عن نفسك ثم ترجع وترمي سورة ثم الوسطى والكبرى عن موكلت والاظهر والله اعلم انك تمضي في مقام واحد فلو وكلك خمسة ان ترمي عنه فلك ان ترمي - 00:02:20

نفسك اذا كان الحج فرض ثم بعد ذلك ترمي عن ما يؤكلوك بحسب ما يتفق لك. الاول الثاني الثالث الرابع الخامس في عندي الصورة ثم عند الوسطى ثم عند الكبرى لا يلزمك ان ترظي عن نفسك الجميلة. اما اذا كانت حجتك حجة نفل - 00:02:40

موكلك غيرك بالرمي فلا بأس ان ترمي عن غيرك اولا. لانه يجوز ان تحج عن غيرك اذا كنت قد اديت فرض نفسك. والاكمل والاولى ان ان ترمي عن نفسك اولا. ثم ترمي عن غيرك. نعم - 00:03:00